المعاملة بخلاف احلف وانا ضامن [illegible] ليعين [illegible] الرجوع [illegible] الحالة
لانه كقول المدين واعطيك وبغير اذن المدين كان اداه
الدين عنه وفقا فيلزم ربه القبول الا عند ليضر المدين فيرد [illegible]
وهل ان علم بانه بالعقد وزاد مقتضى وكذا بلى [illegible] وهو الاصح
عنده امر [illegible] العرف مطلقا اخلاف ولا يلزم وان لم اتى به
وانا ضامن الا ان اجنبيت الحق بيينة [illegible] الوقت [illegible]
بالغرامة المعهود على الاصح او ان لم احضر بحقيقة الحكم فيه عوارض
[illegible] منه كثرة الغيبة او كذا وابد بطالب الضمان اذا تعذر
الغريم وهل القول الذي نفيه بما اقتضى عليه الاجل واستظهر
[illegible] وبجاه ان [illegible] عليه [illegible] ابعين حتى يقف
[illegible] خلاف ورجع بمثل ما ادى وان مقوما من
جنس [illegible] الا ان يشترى فيه معتاد الثمن
[illegible] ان اثبت الثانية عفي
[illegible] الاجل ولو وجه [illegible]
المضمون على الاصح [illegible] الاشهاد [illegible] كان المودي
[illegible] وجاز علمه كل الغريم الا ان [illegible]
[illegible] بالقلم عن [illegible] او به [illegible]
[illegible] ورجع بالاعلى من الدين وقيمة ما دفع وان وهبا الدين
التحميل [illegible] المدين فلا يلزمه [illegible] العكس [illegible]
[illegible] المدين وان مات الحميل حل بالدين اخذه من
[illegible] الوجه ورجع وارثه بعد اجله وهي ان مات
المدين ولم يترك والاعمال [illegible] اخذ بهما قبله والبدء
بالحميل او ان لا بمطالب احق يموت احدهما او [illegible] التلذيق
في الاحضار بيمين او لا ورب الدين عمو [illegible]
[illegible] ولدعند الاجل طلبه المستحق [illegible] الدفع
لابتسليم المال

لا بتسليم الجمال له وضمن للمدين ان تسلمه الا ان يجعل رسولا او وكيلا
لرب الدين وعليه وتاخير بتاخير المدين الا ان يحلف مع علمه وتبرم
بجعله لرب الدين ان تاخيره ليس اسقاطا للكفالة فيسقط التاخير
بالكلية [illegible] عبره [illegible] وحنث [illegible] عكسه
فيتاخر [illegible] بتاخيره الا ان يحلف [illegible] الحميل ويسد [illegible]
المضمون [illegible] عن [illegible] الرهن وجعل للضامن
لانه [illegible] وبرئ الجعل وان كان من البائع في البيع
لان المشتري لا علم له بما يفعل البائع مع الحميل [illegible]
وان كان من غير البائع ولم يعلم البائع [illegible] الا ان الحميل عن البائع وهل
[illegible] البائع خلاف [illegible] على المدين
من به ولم يحل الاجل حسن لانه بمنزلة [illegible] الجعل الوضع
[illegible] التعجيل وضمان [illegible] جعل وجاز للعمل فضامن
[illegible] العجز [illegible]
في مشترك [illegible] بيع [illegible]
شركة [illegible] وان تعدد الحملاء وان اشترط [illegible]
ان [illegible] اخذ [illegible] على بعضهم
[illegible] بالمعاونة [illegible] والمستحق [illegible]
مطلقا ولو تبيس [illegible] كان لم [illegible] واشترط بحاملهم عن بعضهم
وتعذر غيره من لقي بان لم يشترط [illegible]
على عدده وان لقي الغارم احد اصحابه وقد تحامل ارجع بما ادى
عنه وساواه في الباقي [illegible] كان الدين على [illegible] عند الكل
وقيل [illegible] الكلام [illegible] فقال [illegible]
احد [illegible] من الثلاث [illegible]
[illegible] الثالث [illegible] عليه كل
[illegible] على [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)